

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٥ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتبار الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة المنيا

للعام المالى ٢٠١٠

رئيس القطاع المفروض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية :

وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة :

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٧ لسنة ٢٠٠٥ باعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة التجارية

لحافظة المنيا :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة المنيا جلسة ٢٠١١/٢/٢٧

باعتبار الحساب الختامي للغرفة عن العام المالى ٢٠١٠ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٧/٢ :

قرار :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة المنيا عن العام المالى ٢٠١٠

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٢٧,٦٤٣,١٩ ج (فقط مليون وتسعمائة واثنان وأربعون ألفاً وستمائة وثلاثة وأربعين جنيهاً وسبعة وعشرون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات

مبلغ ١٨٥٧٤٩٩,٧٢ ج (فقط مليون وثمانمائة وسبعة وخمسون ألفاً وأربعين ألفاً وتسعة وتسعون جنيههاً واثنان وسبعين قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٨٥١٤٣,٥٥ ج (فقط خمسة وثمانون ألفاً ومائة وثلاثة وأربعين جنيههاً وخمسة وخمسون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٠/١٢/٣١ مبلغ ٥٦٠,٨٢,٩٩ ج (فقط خمسة ملايين وستمائة وستون ألفاً واثنان وثمانون جنيههاً وتسعة وتسعون قرشاً لا غير).

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١١/٧/٢

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران